## أمر محلي رقم (8) لسنة 2003م
## بتعديل بعض أحكام الأمر المحلي رقم (2) لسنة 1999م
## بشان تصنيف وتقنين استعمالات الأراضي في إمارة دبي

---

**نحن حمدان بن راشد آل مكتوم رئيس بلدية دبي**

بعد الاطلاع على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً بموجب مرسوم تأسيس بلدية دبي،
وعلى الأمر المحلي رقم (2) لسنة 1999م بشأن تصنيف وتقنين استعمالات الأراضي في إمارة دبي الصادر بتاريخ 14 نوفمبر 1999م،
وعلى ما عرضه علينا مدير عام بلدية دبي،

**نصدر الأمر المحلي التالي:**

**المادة (1):** يعدل مقدار المساحة التي يتم على أساسها احتساب عدد مواقف السيارات للمكاتب الكائنة في المباني الواقعة ضمن مناطق الاستعمالات التجارية والصناعية والمنصوص عليه في الأمر المحلي رقم (2) لسنة 1999م ليصبح (500 قدم م2) من المساحة الكلية للمكتب بدلاً من (750 قدم م2) للسيارة الواحدة.

**المادة (2):** يسري التعديل المشار إليه في المادة السابقة على المباني التي يتم تقديم مخططاتها للاعتماد بعد تاريخ العمل بهذا الأمر.

**المادة (3):** يلحق هذا الأمر بالأمر المحلي رقم (2) لسنة 1999م, ويقران معاً.

**المادة (4):** ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية, ويعمل به بعد شهر من تاريخ نشره.

**حمدان بن راشد آل مكتوم**
**رئيس بلدية دبي**

**صدر في دبي بتاريخ 30 يونيو 2003م**
**الموافق 30 ربيع الآخر 1424هـ**